

تاج العروس من جواهر القاموس

الحَكَرُ بفتحة فسكون : الطُّلْمُ والتَّنْقُصُ وإِسَاءَةُ المُعَاشَرَةِ .
والعُسْرُ والالتواءُ وهذانِ مِنَ الأساسِ والتَّكْمِلَةِ . والفِعْلُ كضربَ يقال :
حَكَرَهُ يَحْكِرُهُ حَكَرًا : طَلَمَهُ وتَنَقَّصَهُ وأَسَاءَ عِشْرَتَهُ . وقال الأزهريُّ
: الحَكَرُ : الطُّلْمُ والتَّنْقُصُ وسُوءُ العِشْرَةِ . ويُقالُ : فُلانٌ يَحْكِرُ
فُلانًا إِذا أَدْخَلَ عَلَيْهِ مَشَقَّةً وَمَضَرَّةً فِي مَعاشَرَتِهِ وَمُعَايِشَتِهِ والنِّعَتِ
حَكَرُ . وَرَجُلٌ حَكَرٌ عَلَى النِّسَبِ . الحَكَرُ : السَّمْنُ بالعَسَلِ يَلْعَقُهُمَا
الصَّيْبِيُّ . وَالحَكَرُ : القَعْبُ الصَّغِيرُ . وَالحَكَرُ : الشَّيْءُ القَلِيلُ مِنْ
الماءِ والطَّعَامِ واللَّبَنِ وَيُحْرَكُ وَيُضَمُّانُ . الحَكَرُ بِالتَّحْرِيكِ : ما
اِحْتَكِرَ مِنَ الطَّعَامِ وَنَحْوِهِ مِمَّا يُؤْكَلُ أَيِ احْتَبَسَ انْتِظَارًا لِعَلَّائِهِ
كالحَكَرِ كصُرْدٍ والحُكْرَةِ وفَاعِلُهُ حَكَرٌ ككَتِفِ . يُقالُ : إِزَّهَ لِحَكَرٍ لا
يَزَالُ يَحْبِسُ سِلْعَتَهُ وَالسُّوقُ مَادَّةٌ حَتَّى يَبِيعَ بالكثيرِ مِنْ شِدَّةِ حَكَرِهِ أَيِ
مِنْ شِدَّةِ احْتِبَاسِهِ وَتَرَبُّصِهِ . وَمَعْنَى : وَالسُّوقُ مَادَّةٌ أَيِ مَلَأَى رَجَالًا
وَبُيُوعًا . الحَكَرُ : اللِّجَاجَةُ والعُسْرُ والاسْتِدَادُ بِالشَّيْءِ أَيِ
الاسْتِغْلَالُ بِهِ . حَكَرَ كَفَرِحَ فَهُوَ حَكَرٌ . الحَكَرُ بِالتَّحْرِيكِ : الماءُ
القَلِيلُ المُجْتَمِعُ . وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ الكِلَابِيُّ " إِذا أَرَبِي
هُرَيْرَةَ قالَ فِي الكِلَابِ " إِذا وَرَدَنَ الحَكَرَ القَلِيلَ فلا تَطْعَمُهُ " أَيِ لا
تَشْرَبُهُ وَكذلكَ القَلِيلُ مِنَ الطَّعَامِ واللَّبَنِ وَهُوَ فَعَلٌ بِمعنى مَفْعُولٍ أَيِ
مَجْمُوعٍ . وَالتَّحَكُّرُ : الاِحْتِكَارُ . قالَ ابنُ شُمَيْلٍ : إِنهَمَ لِحَكَرُونَ فِي
بَيْعِهِمْ أَيِ يَنْظُرُونَ وَيَتَرَبَّصُونَ . وَفِي الحديثِ " مِنْ احْتَكَرَ طَعَامًا فَهُوَ
كَذَا " أَيِ اشْتَرَاهُ وَحَبَسَهُ لِيَقِلَّ فِيغْلُو . التَّحَكُّرُ : التَّحَسُّرُ
وَإِزَّهَ لِحَكَرٍ عَلَيْهِ أَيِ يَتَحَسَّرُ . قالَ رُوَيْبَةُ :
" لا يَنْظُرُ النَّحْوِيُّ فِيها نَظَرِي .
" وَإِنْ لَوِي لِحَيْبِيهِ بِالتَّحَكُّرِ وَالْمُحَاكِرَةِ : المُلَاحَظَةُ وَالْمُماراةُ .
وَالْحُكْرَةُ بِالضَّمِّ : اسمٌ مِنَ الاِحْتِكَارِ وَكذلكَ الحُكْرُ وَمِنْهُ الحَدِيثُ " أَزَّهَ
نَهَى عَنِ الحُكْرَةِ " وَالْحُكْرَةُ : الجُمْلَةُ وَقِيلَ الجُزْأُفُ وَأَصْلُ
الحُكْرَةِ الجَمْعُ والإِمْسَاكُ كما قاله الرَّاغِبُ وَغَيْرُهُ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ :
الحَكَرُ بِالكَسْرِ : ما يُجْعَلُ عِلاى العَقَارَاتِ وَيُحْبَسُ وَمَوْلِدَةٌ .

والحَاكُورَة : قِطْعَة أَرْضٍ تُحْكِر لَزَرْعِ الْأَشْجَارِ قَرِيْبَة مِنْ الدُّورِ
وَالْمَنْذَلِ شَامِيَّة . الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَكْرِىِّ الْمَعْرُوفِ
بِالْخَازِنِ مُحَدِّثِ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ وَمُقَرَّرُهَا كَأَنَّهَا مَنْسُوبَةٌ إِلَى مُنْذِيَّةِ حَكْرِىِّ
مَنْ قُرَى مِصْرَ بِالسَّمَنْدُودِيَّةِ رَوَى عَنْهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ
وغيره . وَالْحُكْرَة بِالضَّمِّ مِنْ مَخَالِيفِ الطَّائِفِ .

حمر